يستحب تخفيف سنة الفجر .

فوائد .

يستحب تخفيف سنة الفجر وقرائته بعد الفاتحة في الأولى { قل يا أيها الكافرون } وفي الثانية بعده { قل هو ا أحد } وفي الأولى بعدها (2 : 126 { قولوا آمنا با } - الآية) وفي الثانية (3 : 64 { قل يا أهل الكتاب تعالوا } - الآية) ويجوز فعلها راكبا على الصحيح من المذهب وعليه الأصحاب .

وقال القاضي في الجامع الكبير : توقف أحمد في موضع في سنة الفجر راكبا فنقل أبو الحارث : ما سمعت فيه شيئا ما أجتريء عليه وسأله صالح عن ذلك فقال : قد أوتر النبي A على بعيره وركعتا الفجر ما سمعت فيهما بشيء ولا أجتريء عليه وع القاضي بأن القياس منع فعل السنن راكبا تبعا للفرائض خولف في الوتر للخبر فبقي غيره على الأصل قال في الفروع كذا قال .

فقد منع - يعني القاضي - غير الوتر من السنن وقد ورد في مسلم (غير أنه لايصلي عليها المكتوبة) و للبخاري (إلا الفرائض) انتهى .

ويستحب الاضطجاع بعدها على الصحيح من المذهب نص عليه ويكون على الجانب الأيمن وعنه لا يستحب وأطلقهما في الفائق ونقل صالح و ابن منصور و أبو طالب ومهنا : كراهة الكلام بعدهما وقال الميموني : كنا نتناظر في المسائل أنا و أبو عبد ا قبل صلاة الفجر ونقل صالح : أنه أجاز في قضاء الحاجة لا الكلام الكثير .

وقال في الفروع : ويتوجه احتمال بعدم الكراهة .

قوله وقال أبو الخطاب : وأربع قبل العصر .

واختاره الآجري وقال : اختاره أحمد قال في الفائق وغيره : بسلام أو سلامين وقال في المذهب و الخلاصة و المستوعب : بسلامين .

وذكر ابن رجب في الطبقات : أن أبا الخطاب انفرد بهذا القول وأطلق في المحرر فيها وجهين